|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | A close up of a sign  Description automatically generated**المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC-22)**  **كيغالي، رواندا، 16-6 يونيو 2022** | |
|  | |  |
| **الجلسة العامة** | | **الإضافة 15 للوثيقة 24-A** |
|  | | **2 مايو 2022** |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** |
| الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) | | |
| مقترح لتعديل القرار 62 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات  بشأن تقييم وقياس التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية | | |
|  | | |
|  | | |
| **مجال الأولوية:** - القرارات والتوصيات  **ملخص:**  تقترح الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات تعديل القرار 62 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، وفقاً لتوجيهات مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 فيما يتعلق بالتبسيط. ومراعاةً لضرورة التبسيط، يشمل النص المعدَّل المقترح إزالة نص الديباجة حيث إنه مشمول بالقرار 176 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن شواغل القياس والتقييم المتعلقة بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية.  **النتائج المتوخاة:**  يُدعى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2022 (WTDC-22) إلى النظر في المقترح الوارد في هذه الوثيقة والموافقة عليه.  **المراجع:**  القرار 62 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات | | |

MOD IAP/24A15/1

القـرار 62 (المراجَع في كيغالي، 2022)

تقييم وقياس التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (كيغالي، 2022)،

إذ يذكِّر

*أ )* بالقرار 176 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن مشاكل القياس والتقييم المتعلقة بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية (EMF)؛

*ب)* بالقرار 72 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن مشاكل القياس والتقييم المتعلقة بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية (EMF)، الذي يدعوإلى التعاون الوثيق بين مديري المكاتب الثلاثة لتنفيذ هذا القرار في حدود الموارد المالية المتاحة نظراً لأهميته بالنسبة إلى البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1،

وإذ يدرك

*أ )* أن بعض المنشورات والمعلومات عن تأثيرات المجالات الكهرمغنطيسية على الصحة تثير الشكوك والقلق بين السكان لا سيما في البلدان النامية، مما جعل هذه البلدان تتوجه بتساؤلات إلى قطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) وإلى قطاع تنمية الاتصالات (ITU‑D)؛

*)ب)* أن تأثير الأجهزة المحمولة باليد فيما يتعلق بتعريض البشر للمجالات الكهرمغنطيسية لم يحظ بالقدر الكافي من انتباه الجمهور، وأن الهاتف المحمول قد يعرّض المستعمل لمستويات من المجالات الكهرمغنطيسية بقوة أكبر من تلك التي تشعها المحطات القاعدة؛

*ج)* أن تكلفة التجهيزات المتقدمة المستعملة في قياس وتقييم ومراقبة التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية باهظة إلى حد كبير ويصعب على كثير من البلدان النامية الحصول عليها؛

*د )* أن إجراء هذا القياس ضروري للهيئات التنظيمية في البلدان النامية من أجل مراقبة حدود التعرض البشري لطاقة الترددات الراديوية، وأن هذه الهيئات مطالبة بضمان الوفاء بهذه الحدود من أجل الترخيص للخدمات المختلفة؛

*هـ )* عمل لجنة الدراسات 5 لقطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) بشأن هذه القضية في إطار المسألة 3/5 (التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية الناجمة عن التكنولوجيات الرقمية)، والمسألة 4/5 (جوانب التوافق الكهرمغنطيسي (EMC) في بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)، والذي يشمل تحديث مبادئ توجيهية عملية بتكلفة ميسورة، لمساعدة البلدان النامية على التعامل مع هذه القضية بفعالية؛

*و )* العمل الجاري في لجنة الدراسات 1 لقطاع الاتصالات الراديوية (ITU‑R) في إطار المسألة 239/1 التي تتناول تقنيات القياس اللازمة لتقييم التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية الناتجة عن المنشآت اللاسلكية وعرض نتائج القياس؛

*ز )* إعداد الدليل الجديد بشأن المجالات الكهرمغنطيسية (EMF) والتطبيق الجديد للاتصالات المتنقلة الذي أطلقه الاتحاد، لتوفير معلومات وموارد تثقيفية عن المجالات الكهرمغنطيسية تناسب جميع المجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة والحكومات وخصوصاً في البلدان النامية،

يقرر أن يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

استجابةً لاحتياجات البلدان النامية واتساقاً مع جوهر القرار 72 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، وإقراراً بالعلاقة التكميلية مع العمل الجاري في الدراسات المتعلقة بالمجالات الكهرمغنطيسية (EMF)/التوافق الكهرمغنطيسي (EMC) في قطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) وقطاع الاتصالات الراديوية (ITU‑R) بأن يقوم بما يلي:

1 إعطاء الأولوية اللازمة لهذا الموضوع ورصد الاعتمادات الضرورية، في حدود الموارد المتاحة، لسرعة تنفيذ هذا القرار؛

2 تنظيم حلقات دراسية وورش عمل دولية وإقليمية لتحديد احتياجات البلدان النامية وبناء القدرات البشرية فيما يتعلق بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية، بما في ذلك معدل الامتصاص المحدد (SAR)؛

3 ضمان أن يحدد المسؤولون عن الناتج 1.2 لقطاع تنمية الاتصالات متطلبات البلدان النامية وهيئات التنظيم لديها (على المستوى الإقليمي) بالنسبة إلى هذا القرار، والمساهمة في الدراسات حول هذا الموضوع والمشاركة بفعالية في أعمال لجان الدراسات المعنية بهذا الشأن في قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات، وتقديم مساهمات خطية عن نتائج أعمالهم بهذا الشأن مع أي مقترحات يرونها ضرورية إلى لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات؛

4 تقديم المساعدة اللازمة إلى الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، من خلال تزويدها بأساليب القياس اللازمة لتقييم التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية، بما في ذلك أساليب إدارة المخاطر التي يتصورها الجمهور؛

5 تعزيز تبادل الخبرات وأفضل الممارسات المتصلة بالتحديات والفرص الماثلة أمام وضع لوائح تنظيمية تقنية بشأن اعتماد حدود للمستويات المرجعية للتعرُّض للإشعاع الكهرمغنطيسي غير المؤين الصادر عن محطات التردد الراديوي، ولمستويات معدل الامتصاص المحدّد؛

6 إقامة حوار ومواصلته بين جميع الأطراف المعنية التي تشمل المجتمع المدني والسلطات والصناعة والمجتمع العلمي والجمعيات والإعلام، بغية تقديم الدعم لقياس التعرّض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية ولاعتماد إطار تنظيمي بشأن المستويات المرجعية لتعرّض الأشخاص استناداً إلى المواصفات التقنية التي تضعها الهيئات الدولية المتخصصة في مجال صحة البشر وحمايتهم من الإشعاع غير المؤين؛

7 تعزيز برمجية تقييم المجالات الكهرمغنطيسية التي تطبق المنهجية المبيَّنة في التوصية ITU-T K.70 من أجل حساب المستويات الإجمالية للتعرض للترددات الراديوية على مقربة من هوائيات الإرسال؛

8 تنفيذ المشاريع في إطار المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة من أجل الترتيبات التي تمولها المؤسسات المالية الدولية والوكالات المانحة لتسهيل القياسات المتعلقة بالإشعاعات غير المؤينة والتحريات/البحوث في البلدان النامية،

يكلف لجنة الدراسات 2

في إطار المسائل المسندة إليها، بما في ذلك المسألة 7/2، بالتعاون مع لجنة الدراسات 5 لقطاع تقييس الاتصالات ولجان الدراسات 1 و4 و5 و6 لقطاع الاتصالات الراديوية، لتحقيق الأهداف التالية:

’1‘ التعاون مع لجنة الدراسات 5 لقطاع تقييس الاتصالات على وجه الخصوص لتحديث تطبيق الاتحاد للدليل الخاص بالمجالات الكهرمغنطيسية بشأن قضايا التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية، وتوفير إرشادات بشأن تنفيذه، واعتبار ذلك أولوية عليا؛

’2‘ المساهمة في تنظيم حلقات دراسية أو ورش عمل أو دورات تدريبية حول قضايا التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية؛

’3‘ ضمان التوزيع الواسع لمنشورات الاتحاد ومؤلفاته بشأن القضايا المتعلقة بالمجالات الكهرمغنطيسية؛

’4‘ مواصلة التعاون مع منظمة الصحة العالمية (WHO) واللجنة الدولية للحماية من الإشعاع غير المؤين (ICNIRP) ومعهد مهندسي الكهرباء والإلكترونيات (IEEE) والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة بشأن مبادئ توجيهية وحدود للتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية، وزيادة التوعية ونشر المعلومات بين الأعضاء والجمهور فيما يتعلق بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية،

يدعو الدول الأعضاء

1 إلى إجراء استعراض دوري لأداء المشغلين ومصنعي الأجهزة المتنقلة في هذا المجال للتحقق من امتثالهم للمواصفات الوطنية أو توصيات الاتحاد، لكفالة الاستعمال الآمن للمجالات الكهرمغنطيسية**؛**

2 إلى تنظيم حملات توعية للجمهور بشأن التأثير السلبي للمجالات الكهرمغنطيسية وطرح حلول ناجعة تشمل اللوائح؛

3 إلى مواصلة التعاون من خلال تبادل الخبراء وتنظيم الحلقات الدراسية وورش العمل المتخصصة والاجتماعات؛

4 إلى اعتماد معايير دولية لقياس وتقييم مستويات المجالات الكهرمغنطيسية واستعمال أساليب فعّالة للتحقق من المطابقة،

يشجع الأعضاء من الهيئات الأكاديمية ومراكز التميز

على المشاركة بنشاط في العمل المتعلق بهذا القرار من خلال تقديم مساهمات ومقترحات.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)